

قرار رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ١١ / ٧ / ٢٠١٧

بشأن تجديد قيد شركة ضمان

للواسطة التأمينية "ش.م.م"

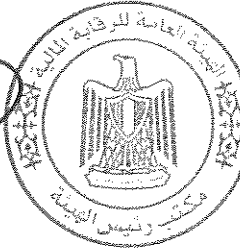
رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٤٤٢) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ١٥/٦/٢٠١١ بقيد شركة ضمان للوسطة التأمينية بسجل وسطاء التأمين (شخص إعتباري) برقم (٢٥) وتجديد قيدها بموجب قرار الهيئة رقم (٤٩٤) لسنة ٢٠١٤ لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من ١٤/٦/٢٠١٤ .
وعلى الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة،
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ١٠/٧/٢٠١٧ في هذا الشأن.

"قرار"

مادة (١) : تجديد قيد شركة ضمان للوسطة التأمينية بسجل وسطاء التأمين (شخص إعتباري) بالهيئة والكائن مقرها: ٩ ش طلعت حرب - القاهرة


٤٦٠٧٦



مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة أعمال الوساطة في التأمين
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة (٣) : العضو المنتدب للشركة (المسئول عن الادارة الفعلية) :
الأستاذ / عبد الوهاب إبراهيم حسن شلبي .

مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١٧/٦/١٤ .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
✓
(شريف سامي)
مكتب رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦

نصير الكري